

وزارة الاقتصاد والتعاون الدولي

قرار وزارى رقم ٦٣٢ لسنة ١٩٩٦ (*)

وزير الاقتصاد والتعاون الدولي

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٣٥ لسنة ١٩٩٣ وتعديلاته ؛
وبناء على موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال بجلسته رقم (١٢) بتاريخ ١٩/٨/١٩٩٦ ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف نشاط تقييم وتحليل الأوراق المالية ونشر المعلومات عن الأوراق المالية وفقا للضوابط التى تضعها الهيئة بمجال الأوراق المالية للأنشطة التى يمكن أن تباشرها الشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية الواردة بالمادة (١٢٠) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ الصادرة بالقرار رقم (١٣٥) لسنة ١٩٩٣
مادة ٢ - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ١١/٩/١٩٩٦